رابط المادة على منصة باحث

توجيهات عامة -نور على الدرب - الشيخ عبد العزيز ابن باز - مشروع كبار العلماء

5861 - حكم قتل المحرم للحيوانات والحشرات الضارة - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

هل يجوز للحاج قتل الذباب والنمل والحشرات المؤذية والحيوانات الضارة مثل الكلب العقور والافاعي وما شابه ذلك قاء شرها وهل في ذلك اثم؟ افيدونا افادكم الله ليس ليس هناك حرج في قتل المؤذية - 00:00:00

والبعوض واشباه ذلك مما يؤذي الانسان وهكذا قتل الكلب العقور والحية والعقرب والفأرة والغراب فقصح عن رسول الله عليه الصلاة انه قال خمس من الدواب كلهن فواسق يقتلن في الحل والحرم - 00:00:18

والحذاءة والعقرب والفأرة وكلب العقوب. والحية في بعض الذئب العادي كل هذا لا بأس به المؤذيات المعروفة من المعهود والاذى والذباب والحية والعقرب العاقور والحدية والغراب والثأرة كل هذه تقتل في اليمن - 00:00:39

الهرم. نعم - 00:01:01